



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العالمن للدراسات العلىا
قسم القانون

ءور القضاء فى ءءقق العءالة الانءقالفة (العراق انموءءا)

أءروءة

ءءءم بها الطالب

صباء محمد ءبر الءبورف

إلى معء العالمن للدراسات العلىا

وهف ءزءء من مءءلباء نفل شهاءة الءءءوراه فى القانون العام

بإشراف

الأساءء الءءءور المءمرس

على فوسف عبءالنبل الشءرف

م ٢٠٢٣

هـ ١٤٤٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِنزِيلِ الْكِتَابِ نَحْنُ جَاءُكُمْ بِالْحَقِّ وَالْحَقُّ يَكْفُرُ بِالْآيَاتِ
وَالْحَقُّ يَكْفُرُ بِالْآيَاتِ وَالْحَقُّ يَكْفُرُ بِالْآيَاتِ

وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً
وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً

سورة القصص - الآية ٥

وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً
وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً وَأَجْعَلِهَا لَكُمْ آيَةً

الإهداء

إلى أهل السراط المستقيم محمد وآل محمد

صل على محمد وآله الطاهرين

وأصحابه الطيبين الطاهرين

إلى اساتذتي في معهد العلمين للدراسات العليا المحترمون الذين نهلت من

عطائهم كل معاني العلم والاخلاص والوفاء

إلى مشرقي المفضل المحترم

أ. د. المتمرس . علي يوسف الشكري

إلى والدي ... والدي

أخوتي ... أخواتي

نزوجتي ... اولادي

الباحث

شكر و عرفان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(... رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ) النمل آية ١٩

صدق الله العلي العظيم

والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ابي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين واصحابه الكرام
المنتجبين

الحمد لله العلي القدير على فضله ونعمه التي لا تعد ولا تحصى وعلى عونه تعالى وتوفيقه لي في إعداد هذه
الاطروحة والذي زادني اعتزازاً أن تكون تحت إشراف أستاذي الجليل ا. د. المتمرس. علي يوسف
الشكري المحترم الذي كان لآرائه السديدة وسعة صدره أثر واضح في إثراء هذا البحث وإعداده ليصير النور بشكله
الحالي، فإنني أقدر إجلالاً وإكباراً لشخصه الكريم للجهود العلمية التي بذلها وجزاه الله عن ذلك خير الجزاء .

كما لا يسعني في هذا المقام وقد انتهت من إعداد هذه الاطروحة إلا أن أتقدم بخالص شكري وتقديري إلى

السيد محمد بحر العلوم (رحمه الله) مؤسس هذا الصرح العلمي الكبير والشكر موصول إلى عمادة المعهد متمثلة بالسيد العميد المحترم
وجميع أساتذتي الأفاضل في معهد العلمين الذين بذلوا جهودهم وزودونا بعلومهم ولم يبخلوا علينا بمعلوماتهم .

وفي الختام أقدم شكري إلى كل الذين دعمونا وقدموا لنا المعلومات لأثراء بحثنا وخصص بالذكر الدكتور سعد الدين هاشم

البناء والدكتور فراس عيس الحميري (دام توفيقهم) .

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٦-١	المقدمة
٤٨-٧	الفصل الأول: ماهية العدالة الانتقالية
٢٥-٨	المبحث الأول: مفهوم العدالة الانتقالية
١٥-٩	المطلب الأول: التعريف بالعدالة الانتقالية
١٢-٩	الفرع الأول: تعريف العدالة الانتقالية على المستوى الدولي
١٤-١٢	الفرع الثاني: تعريف العدالة الانتقالية على المستوى الداخلي
١٥-١٤	الفرع الثالث: التعريف الفقهي للعدالة الانتقالية
٢٥-١٥	المطلب الثاني: موجبات تطبيق العدالة الانتقالية
١٩-١٦	الفرع الأول: الكشف عن الحقيقة والمساءلة الجنائية
٢٥-١٩	الفرع الثاني: جبر الضرر والمصالحة الوطنية
٤٨-٢٥	المبحث الثاني: الاساس التشريعي للعدالة الانتقالية
٣٧-٢٦	المطلب الأول: الاساس التشريعي الدولي للعدالة الانتقالية وتطبيقاتها
٢٩-٢٧	الفرع الأول: الاساس التشريعي الدولي للعدالة الانتقالية
٣٧-٣٠	الفرع الثاني: التطبيقات الدولية للعدالة الانتقالية
٤٨-٣٨	المطلب الثاني: الاساس التشريعي الوطني للعدالة الانتقالية

٤٣-٤٠	الفرع الأول: الاساس التشريعي للجان الحقيقة والمساءلة الجنائية
٤٨-٤٣	الفرع الثاني: الاساس التشريعي للتعويض وجبر الضرر
٨٥-٤٩	الفصل الثاني: دور القضاء الدولي في تحقيق العدالة الانتقالية
٦٦-٥٠	المبحث الاول: دور المحاكم الدولية الدائمة في تحقيق العدالة الانتقالية
٥٩-٥٠	المطلب الاول: دور المحكمة الجنائية الدولية في تحقيق العدالة الانتقالية
٥٥-٥٢	الفرع الاول: دور المحكمة الجنائية الدولية في ضمان الالتزام بقواعد العدالة الانتقالية
٥٩-٥٥	الفرع الثاني: دور المحكمة الجنائية الدولية في ضمان عدم الافلات من العقاب
٦٦-٦٠	المطلب الثاني: دور محكمة العدل الدولية في تحقيق العدالة الانتقالية
٦٣-٦١	الفرع الاول: الاختصاص القضائي لمحكمة العدل الدولية ودوره في تحقيق العدالة الانتقالية
٦٦-٦٤	الفرع الثاني: الاختصاص الافتائي لمحكمة العدل الدولية ودوره في تحقيق العدالة الانتقالية
٨٥-٦٧	المبحث الثاني: دور المحاكم الدولية المؤقتة والمختلطة في تحقيق العدالة الانتقالية
٧٦-٦٨	المطلب الاول: دور المحاكم الدولية المؤقتة في تحقيق العدالة الانتقالية
٧٢-٦٨	الفرع الاول: دور محكمة يوغسلافيا السابقة
٧٦-٧٣	الفرع الثاني: دور محكمة رواندا
٨٥-٧٧	المطلب الثاني: دور المحاكم المختلطة في تحقيق العدالة الانتقالية
٨١-٧٨	الفرع الاول: دور المحكمة المختلطة لسيراليون
٨٥-٨٢	الفرع الثاني: دور المحكمة المختلطة لتيمور الشرقية

١٣٣-٨٦	الفصل الثالث: دور القضاء الوطني في تحقيق العدالة الانتقالية
١١٣-٨٧	المبحث الاول: دور القضاء الدستوري والاداري في تحقيق العدالة الانتقالية
٩٨-٨٨	المطلب الاول: دور القضاء الدستوري في تحقيق العدالة الانتقالية
٩٣-٨٩	الفرع الاول: الاختصاص القضائي ودوره في تحقيق العدالة الانتقالية
٩٨-٩٤	الفرع الثاني: الاختصاص التفسيري ودوره في تحقيق العدالة الانتقالية
١١٣-٩٩	المطلب الثاني: دور القضاء الاداري في تحقيق العدالة الانتقالية
١٠٦-٩٩	الفرع الاول: الاختصاص الافتائي ودوره في تحقيق العدالة الانتقالية
١١٣-١٠٧	الفرع الثاني: الاختصاص القضائي ودوره في تحقيق العدالة الانتقالية
١٣٣-١١٤	المبحث الثاني: دور القضاء العادي والجنائي في تحقيق العدالة الانتقالية
١٢٢-١١٤	المطلب الاول: دور القضاء العادي في تحقيق العدالة الانتقالية
١١٩-١١٥	الفرع الاول: دور محكمة البداة في تحقيق العدالة الانتقالية
١٢٢-١٢	الفرع الثاني: دور محكمة التمييز الاتحادية في تحقيق العدالة الانتقالية
١٣٣-١٢٢	المطلب الثاني: دور القضاء الجنائي في تحقيق العدالة الانتقالية
١٢٧-١٢٣	الفرع الاول: دور المحكمة الجنائية العراقية في تحقيق العدالة الانتقالية
١٣٣-١٢٨	الفرع الثاني: دور المحكمة الجنائية المركزية العراقية في تحقيق العدالة الانتقالية
١٣٦-١٣٤	الخاتمة
١٥١-١٣٧	المصادر

المستخلص

ان التعريفات ذات الصلة بالعدالة الانتقالية اتفقت بشكل عام على ان العدالة الانتقالية مجموعة من الاليات والوسائل القضائية وغير القضائية تهدف الى كشف ومعالجة فترة ماضية مرت بها الشعوب كانت لها اثار مدمره ، اذ تعرضت هذه الشعوب الى مجموعة من الممارسات العنيفة ادت الى ظلم واحتقان المجتمع وانتهاكات صارخه لحقوق الانسان ابان نظام سياسي مضطهد لشعبه .

كذلك يهدف نظام العدالة الانتقالية الى دعم الشعوب فكريا واخلاقيا واصلاحيا لتفهم وتقبل تلك الفترة المنصرمة للانتقال الى سيادة القانون بعيدا عن سياسة الثأر والانتقام .

لذلك برزت الاليات القضائية الدولية كوسيلة لحماية قواعد العدالة الانتقالية وحماية القانونية للحقوق المغتصبة ومعاقبة المسؤولين عن الانتهاكات السابقة وذلك بعد التطورات التي شهدها العالم وكانت نتيجة للحروب والدمار الذي شهدته تلك الدول ، اذ ان تلك الاليات القضائية الدولية تختلف عن تلك الاليات القضائية الوطنية من حيث طبيعتها ونشأتها وعملها ، ومن هذه الاليات ، محكمة نورمبرغ عام ١٩٤٥ ومحكمة طوكيو عام ١٩٤٦ ومحكمة يوغسلافيا السابقة عام ١٩٩٣ ومحكمة رواندا عام ١٩٩٤ ومحكمة العدل الدولية عام ١٩٤٥ والمحكمة الجنائية الدولية عام ٢٠٠٢ .